



كلية التربية للعلوم الانسانية
College of Education for Human Sciences

ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: www.jtuh.org/

JTUH
مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية
Journal of Tikrit University for Humanities

Lect. Dr. Salam Abdul Jassim Al-Jubouri

Tikrit University - College of Basic Education / Al-Shirqat

* Corresponding author: E-mail :
drsalam2006@gmail.com
07702305670

Keywords:

glass,
Persian,
meanings of the Qur'an and its parsing,
omissions,
grammarians

ARTICLE INFO

Article history:

Received 24 Dec 2023
Received in revised form 6 Jan 2023
Accepted 8 Jan 2024
Final Proofreading 18 Jan 2024
Available online 21 Jan 2024

E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER
THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



**Abu Ali Al-Farsi's Grammatical
Objections to Al-Zajjaj in the
Parsing of Surah An-Nisa: A
Study in the Book of
Omissions**

A B S T R A C T

Sheikh Abu Ishaq Al-Zajjaj's grammatical directions for the words of the Holy Qur'an in his famous book, *The Meanings of the Qur'an and Its Parsing* are extensive and characterized by accuracy and intelligence. However, many of these directions were not well received by his student Abu Ali Al-Farsi, and from his point of view, they are in need of reform. In this regard, he wrote his book entitled *Reconciled Issues from the Book of the Meanings of the Qur'an and its Parsing* by Abu Ishaq Al-Zajjaj, which was later known among scholars as: (The Omission). There are two questions that impose themselves in this context, the first of which is: (Is everything that the Persian sees? That it needed reform (did it really need that reform)? As for the second question, it can be formulated as follows: (Was everything he corrected from Al-Zajjaj's words successful in it)? In order to answer these two important questions and to determine the truth of Al-Farsi's objections to his sheikh Al-Zajjaj.

© 2024 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://doi.org/10.25130/jtuh.31.1.2024.06>

اعتراضات أبي علي الفارسي النحوية على الزجاج في إعراب سورة النساء

-دراسة في كتاب : (الإغفال)-

م . د . سلام عبد جاسم الجبوري / جامعة تكريت - كلية التربية الأساسية / الشرقاط

الخلاصة:

إن توجيهات الشيخ أبي إسحاق الزجاج النحوية لألغاف القرآن الكريم في شهيرة : (معاني القرآن وإعرابه) مستفيضة يغلب عليها طابع الدقة والنباهة ، بيد أن كثيراً من هذه التوجيهات لم تلق استحساناً لدى تلميذه أبي علي الفارسي ، فهي - من وجهة نظره - محتاجة إلى إصلاح، فألف في ذلك كتابه الموسوم بـ : (المسائل المصلحة من كتاب معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق الزجاج) ، والذي اشتهر فيما بعد بين

الدراسين باسم : (الإغفال) ، وثمة سؤالان يفرضان نفسيهما في هذا المقام ، مفاد الأول منهما : (هل كل ما يراه الفارسي أنه محتاج إلى إصلاح كان محتاجاً إلى ذلك الإصلاح فعلاً) ؟ ، وأما السؤال الثاني فيمكن صياغته بالآتي : (هل كل ما أصلحه من كلام الزجاج كان موفقاً فيه) ؟ ، ولأجل الإجابة عن هذين السؤالين المهمين - من وجهة نظرنا - والوقوف على حقيقة اعتراضات الفارسي على شيخه الزجاج كان بحثنا موسوماً ب : (اعتراضات أبي علي الفارسي النحوية على الزجاج في إعراب سورة النساء - دراسة في كتاب الإغفال) ، والله تعالى نسأل التوفيق والسداد .

الكلمات المفتاحية : (الزجاج ، الفارسي ، معاني القرآن وإعرابه ، الإغفال ، النحويون)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام التامان الأكملان على سيد المرسلين ، قائدنا وقودتنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعدُ :

فمن المدرك أنّ العلوم لا تنتشر إلا بمتعلقاتها ، وقد ازدادت العربية شرفاً على اللغات بالقران الكريم ، ولسنا هنا بصدد بيان هذا الشرف بذات اللغة وبالقران الكريم لولا عملنا مُنطلقاً وهدفاً في إطار عالمين جليلين وكتابين مهمين ، الأول : أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج (ت311هـ) وكتابه : (معاني القرآن وإعرابه) ، والثاني : هو أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت377هـ) وكتابه : (الإغفال) - الموصوف بعبارة مؤلفه بأنه : (المسائل المُصلحة من كتاب معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق الزجاج) ، والرجلان المذكوران هما من بين أعلام درس النحوي ، لا يُحتاج في هذا الموضع إلى الكلام عليهما تحقيقاً لهذا الوصف لكل منهما ، ولا لكتابيهما بين الكتب المهمة المؤثرة في علمي (النحو العربي) و(إعراب القرآن الكريم) ، تفادياً لمجيء هذا الكلام (المفتعل) بمثابة تحصيل الحاصل لدى المشتغلين بالعلمين المذكورين .

وتحقيقاً للمنهج المرسوم في المعالجة سيكون كلامنا في المسألتين المُحَقَّقَتَيْنِ (ميدان البحث من سورة النساء) مبتدئاً من (مدخل الزجاج) لكل منهما ، وذلك بنقل موجز عنه ، ومن ثمّ بعرضٍ لما قاله الفارسي في إصلاحه لمذهب الزجاج ب (النص) أو ب(التصرف) ، بحسب الحاجة إلى أيّ من المنهجين في موضعه ، وستتلو ذلك قراءة تفصيلية لمضمون المسألتين في المكتبة القرآنية والنحوية بعامة ، نعني : بالمحتاج إليه منهما وهو مقروء لم يكن قليلاً البتة فنعتذر عن قلته ، ولكنه كان كثيراً راجعناه بأناة ، وأخذنا منه ما يلزم ، حررناه بعبارة نحوية ، حرصنا أن تكون طيبة في كل مواضعها قدر المستطاع ، فإذا عابها شيء من قصور الإنسان شيء في هذا الموضع أو ذاك فهو موضع الاعتذار ومطلب الصفح .

المسألة الأولى

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَفْسِدُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ بَدَأَ اللَّهُ يُخَفِّفَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة النساء : 3] .

أعرب الزجاج قوله : (مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا) بدلاً من (مَا طَابَ لَكُمْ) ، قال : ((إنه لا ينصرفُ لوجهين لا أعلم احداً من النحويين ذكرهما ، وهي أنه اجتمع فيه عِلْتَان ، معدولٌ عن اثنين اثنين ، وثلاث ثلاث ، وأنه عُدِلَ عن تأنيث)) (الزجاج ، ط 2005م : 8 / 2). ثم ذكر سببين آخرين في المنع من الصرف فقال : ((قال أصحابنا : اجتمع فيه عِلْتَان : عدلٌ عن تأنيث ، وأنه نكرةٌ ، والنكرة أصل الأشياء ، وبهذا كان ينبغي أن يخففه ؛ لأنَّ النكرة تُخَفَّفُ ولا تُعَدُّ فرعاً)) (الزجاج ، ط 2005م : 8 / 2) ، ونَقَلَ في الثاني أنه معرفةٌ، ثم رَدَّ بقوله : ((وهذا محال ؛ لأنه صفة للنكرة ، قال الله [تعالى] : ﴿جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ (سورة فاطر : 1) ومعناه : أولي أجنحةٍ اثنين اثنين ، وقال الشاعر (البيت من بحر الكامل . محمد محمود الشنقيطي ، 1965 م : 1 / 237 ، والسيرافي ، 1987 م : 2 / 235 ، والجواليقي ، دت : ص 289 ، وابن منظور ، 1957م : 14 / 76. والرواية في هذه المصادر : (سباعٌ تَبَعَى))

ولكنما أهلي بوادي أنيسه ذنابٌ تَبَعَى الناسَ مثنى وموحدٌ))

(الزجاج ، ط 2005م : 8 / 2) .

وقد دخل الفارسي على ما ذكره الزجاج في الآية المذكورة مدخلين :

الأول : إنكاره قوله : ((إنه لا ينصرفُ لوجهين لا أعلم احداً من النحويين ذكرهما ، وهي أنه اجتمع فيه عِلْتَان ، معدولٌ عن اثنين اثنين ، وثلاث ثلاث ، وأنه عُدِلَ عن تأنيث)) (الزجاج ، ط 2005م : 8 / 2) ؛ لأنَّ العدل عنده شيء آخر ، وهو (اللفظ يراد به لفظ آخر) ، وذهب إلى أن ذلك لا يكون في المعنى ؛ لأنه لو كان في المعنى على حدِّ كونه في اللفظ لوجب أن يكون المعنى في حال العدل غير المعنى الذي كان قبل العدل ، كما أنَّ اللفظ في العدل غير اللفظ الذي كان قبل العدل ، وليس الأمر كذلك ، ألا ترى أنَّ المعنى في (عُمر) هو الذي كان في عامر ، والمعنى الذي في (مثنى) هو المعنى الذي كان في (اثنين اثنين) . وأضاف : أنَّ العدل في المعنى لا يعدُّ ثقلًا وثانيًا -أي : مشابهًا للفظ في كونه فرعاً - ، ولو كان كذلك لوجب أن يطرد هذا في سائر المشتقات ، كما أنَّ التعريف لما كان ثانيًا كان مع جميع الأسباب المانعة من الصرف ثانيًا ، ولو كان العدل في المعنى كذلك لوجب من هذا : أنه متى انضمَّ إلى بعض المشتقات من أسماء الفاعلين والمفعولين التعريف ألا ينصرفُ لحصول المعنيين في كل منهما ، وهما العدل عن المعنى والتعريف ، كما لا ينصرفُ إذا انضمَّ إلى عدل اللفظ

التعريف ، وليس الأمر كذلك ، فإذا كان الحكم بالعدل في المعنى يؤدي إلى هذا الذي هو خطأ بلا إشكال علمت أنه فاسد (الفارسي ، 2003م : 2 / 147) . وإذا كان العدل هو ما ذكره من أنه (لفظٌ يراد به لفظ آخر) ، ولم يمتنع أن يكون واقعاً عن النكرة كما يقع عن المعرفة ولا يجوز أن يتكرر العدل في اسم واحد ، فإذا كان ذلك كذلك فقول الزجاج - عنده - فاسدٌ ؛ لأن مفاد قول الزجاج من أنه (معدول عن اثنين اثنين وعدل عن تأنيث) قد تكرر فيه العدل ؛ إذ إن المعدول عنه مؤنث ، ولم يكن الأول مذكراً ، والتذكير أصل التأنيث ، والعدل عن التأنيث يوجب أن يكون العدل مكرراً ، والعدل عن التأنيث لا يُعتدُّ به ، فهو كالتعريف في أنه ثانٍ ، ولم يكن العدل عن التعريف ثقلاً معتدلاً به في منع الصرف ، إذ لو كان معتدلاً به لوجب ألا ينصرف (عُمر) في النكرة ؛ لأنه كان يكون _ بحسب عبارة الفارسي _ ((في حال النكرة معدولاً ، ومعدولاً عن التعريف)) (الفارسي ، 2003م : 2 / 154).

وقد ختم الفارسيُّ كلامه هذا على (المدخل الأول) بقوله : ((فيما قدّمناه مما يدخل على ما ذكره إنما هو مع تسليم أن مثني وثلاث معدولة عن تأنيث على ما ادّعاه ، وادّعاؤه ذلك - مع فساده لما قدّمناه - ليس بمُسلّم ؛ لأنه دعوة بلا دلالة عليها ... ؛ لأنّ الأصل التذكير حتى يُعلم التأنيث ، ولم يُعلم التأنيث هنا)) (الفارسي ، 2003م : 2 / 154).. وكان الفارسي قد أشار في معرض كلامه إلى قول النحويين : (أنه معدول عن اثنين اثنين أنهم يريدون بـ (مثني) العدل عنهما ، إنما ذلك تفسير منهم للفظ المعدول عنه) (الفارسي ، 2003م : 2 / 148)..

يكشف لنا هذا النصُّ المغلق وأمثاله الكثيرة في كتاب الإغفال طريقة الفارسي الإلغازيّة - إن صحَّ الوصف - في صياغة العبارة النحوية ، وهو بالطريقة المشار إليها قد ارتفع بالمضمون النحوي على قارئه المختصّ ، بله المبتدئ في دراسة النحو في كتاب الإغفال وفي سائر كتبه الأخرى ، فضلاً عما تتسم به كتابته النحوية من (المحاكمات العقلية) التي تجعل النحو عنده غير النحو الذي يُقرأ في الآثار النحوية المتقدمة عليه من لدن كتاب سيبويه حتى كتب أبي الفتح ابن جني الناشئ على يديه ، ولهذا لم نعد في نصوصه إلى أكثر من التلخيص الممكن لمضامينه وأقواله وآرائه فيها ، كما فعلنا في عرضنا السابق لمدخله الأول في نقد كلام الزجاج على (مثني وثلاث ورباع) في الآية الكريمة .

وأما المدخل الثاني للفارسي على الزجاج فقد أنكر فيه نسبه القول بعلّة المنع من الصرف للعدل والتأنيث وأنه نكرة إلى البصريين ، فقال - بعد أن ذكر كلام الزجاج - : ((فاعلم أنه غلط بين في الحكاية ، ولم يقل - فيما علمت - أحد منهم في ذلك ما حكاه عنهم ، وإنما يذهبون في امتناعه من الانصراف إلى أنه معدول وأنه صفة)) (الفارسي ، 2003م : 2 / 152) . كما أنكر عليه رده هذا الرأي في إعراب (سورة النساء) (الزجاج ، ط 2005م : 8/2) والأخذ به في (سورة فاطر) (الزجاج ، ط 2005م : 152/2) ، وكأنه يريد مؤاخذته بـ (التناقض) في إعراب الحالة الواحدة في القرآن الكريم . وحقيقة

الأمر أنّ (مثنى وثلاث) يعرب بدلاً في الآيتين ، بدل من المعرفة في (سورة النساء) ومن النكرة في (سورة فاطر) ، وهذا (التخالف) يجعل (التناظر) بين الآيتين غير تام ، ولكنّ عدم التناظر هذا لا يُخرج (مثنى وثلاث) من موقع البدلية ؛ لأنّ الألفاظ المذكورة باقية على التكرير ؛ لكونها مفردات ، ولو جاءت (معارف) على نحو : (المَوْحَدَ والمَثْنَى والثَّلَاثَ) لصحَّ إعرابُ كلِّ منها مبتدأً محذوفَ الخبر ، على تقدير : المَوْحَدَ منها والمَثْنَى منها وهكذا ، وعندئذٍ ستخرج هذه الجمل إلى موقع (الوصفية) ؛ لأنّ الجمل تعرب - عند النحويين- بعد النكرات صفات وبعد المعارف أحوالاً (ابن هشام ، 1999م : 2 / 428 ، وشهاب الدين الابذي ، 2001م : ص 479) . وإذا كان الزجاج قد تمسك بإعراب (البدلية) ولم يلتفت إلى إعراب (الحالية) في صدر كلامه على الآية في سورة النساء فلأجل ما في إعراب البدلية من جعل البديل نفس المبدل منه في المعنى ، ولا يتحقق هذا في إعراب الوصفية التي تجعل الوصف ملمحاً للموصوف وليست ذاتاً له أو كالذات ، وكان المنتظر من الزجاج أن يشغل نفسه بهذا الاتجاه في إعراب الألفاظ الثلاثة في الآية ، مع الانشغال بكونها مصروفة أو ممنوعة من الصرف ، ولكنه لم يفعل ذلك . وسيردُّ في كلامنا المستقبلي ما يدلنا على صحة إعراب ب (الحالية) في نحو قول القائل : (جاءني القومُ مثنى مثنى وثلاث ثلاث) ، ومن واجبنا البقاء مع الزجاج في المجرى الذي اختاره في الكلام عن الألفاظ الثلاثة .

والعلماء قد اتفقوا على أنّ (مثنى وثلاث ورباع) ممنوعة من الصرف ، ولكنهم قد اختلفوا في سبب المنع ، والمُتَّفَق عليه في منع اللفظ من الصرف أن تجتمع فيه علتان فرعيتان ، أو علة واحدة تقوم مقام العلتين الفرعيتين ، وهم متفقون على اجتماع علتين فرعيتين في الألفاظ المشار إليها ، أولاهما : هي العدل اتفاقاً ، والثانية : اختلفوا فيها ، فقد ذهب سيبويه إلى أنّ هذه الألفاظ ممنوعة من الصرف للعدل والوصف ، قال : ((وسألته [يعني الخليل] عن أحاد ومثنى وثلاث ورباع فقال : هي بمنزلة : أحر ، إنما حدّه واحدًا وحدًا ، واثنين اثنين ، فجاء محدوداً عن وجهه ، فترك صرفه ، قلت : أتصرفه في النكرة ؟ قال : لا ؛ لأنه نكرة يوصف به نكرة ، وقال لي : قال أبو عمرو : ﴿أُولَئِكَ أَجْنِحَةٌ مَّثْنَى وَثُلَاثٌ وَرُبَاعٌ﴾ صفة)) (سيبويه ، 2006م : 3 / 225) ، وكان الفراء قد ذهب إلى كونها ممنوعة من الصرف للعدل والتعريف بنية الألف واللام ، قال : ((وأما قوله: مَثْنَى وَثُلَاثٌ وَرُبَاعٌ فإنها حروف لا تجرى ؛ وذلك أنّهن مصروفات عن جهاتهن ، ألا ترى أنّهن للثلاث والثلاثة ، وأنّهن لا يُضفْنَ إلى ما يضاف إليه الثلاثة والثلاث ، فكان لامتناعه من الإضافة كأنّ فيه الألف واللام ، وامتنع من الألف واللام لأنّ فيه تأويل الإضافة)) (الفراء ، 2002م : 1 / 38) ، ونسب السمين الحلبيّ إلى الأخفش أنّه قد نقل عن بعضهم أنّها ممنوعة من الصرف لتكرار العدل ، وذلك أنّه عدل عن لفظ (اثنين اثنين) وعن معناه (السمين الحلبي ، 1994م : 2 / 301) . ولم أجد قول الأخفش في كتابه (معاني القرآن) ، فلزم التنبيه . ، قال أبو البركات الأنباري : ((فأما عدله في اللفظ فظاهر، وأما عدله في المعنى؛ فلأن العدد يُرادُّ به قبل العدد الدلالة على قدر المعدود، ألا ترى أنك إذا قلت: (جاءني اثنان أو ثلاثة) أردت قدر ما جاءك، وإذا قلت: (جاءني مثنى وثلاث) لم يجر حتى نُقَدِّم

قبله جمعًا لتدل بذكر المعدود على الترتيب، فتقول: (جاءني القوم مثني مثني، وثلاث ثلاث)، أي: اثنين اثنين، وثلاثة ثلاثة، فدلّ على أنه معدول من جهة اللفظ والمعنى)) (الأنباري ، 1999م : 2 / 301 . والجوهري ، 1993م : 1 / 275 . والوراق ، 2006م : ص461 - 462 . ومكي بن أبي طالب ، 1405هـ : 1 / 189)، وقال الزمخشريّ : ((إنما مُنعت من الصرف لما فيها من العدلين ، عدل من جهة اللفظ والمعنى)) (الزمخشري ، د.ت : 1 / 498)، وقيل : إنّ قول الزمخشريّ هذا موافق لما ذكره الأخفش ، إلاّ أنّه عبّر عن العدل في المعنى بـعدلها عن التكرار (الدمشقي ابن عادل ، 1998م : 6 / 162).

وكان الزجاج في كتابه المعروف بعنوان : (ما ينصرف وما لا ينصرف) قد تابع سببويه فيما ذهب إليه من أنّ الألفاظ المذكورة ممنوعة من الصرف لـ (العدل والوصف) (الزجاج ، 1971م : ص44) ، ثم زاد في كتابه : (معاني القرآن وإعرابه) القول بمنعها من الصرف قولين آخرين ذكرناهما آنفًا ، ونعيد ذكرهما هنا للضرورة ؛ لأنهما وردا في موضعين مختلفين من كتاب المعاني، وهذا ناجم عن تفرقة للكلام عليهما في إعراب آيتينهما في سورتي (النساء) و (فاطر) ، وهذان الرأيان هما :

الأول : أنها ممنوعة من الصرف للعدل عن (اثنين اثنين) والعدل عن التأنيث . **والثاني :** أن سبب المنع هو أنها معدولةٌ ، وأنّ عدلها وقع في حال النكرة .

وبيان هذا ((أنّ العدل قد وقع في غير جهته ؛ لأنّ باب العدل حقه أن يكون للمعارف)) (ابن سيده ، 1993م : ص48). وقد نقل الألويسي عن السفاقي نسبة هذا الرأي إلى ابن الصائغ في (شرح جمل الزجاجة). (الألويسي ، 1985م : 2 / 346)

ولعلّ النقل الذي أتى به الألويسي عن السفاقي كان من كتابه : (المجيد في إعراب القرآن المجيد) الذي لم يُنشر منه - في حد علمنا - غير إعراب الفاتحة . والحق أنّ الزجاج هو أول من قال بالرأي المذكور . (السفاقي ، د.ت : ص335 - 365)

ولا يخفى ما في بعض الأقوال المتقدمة من القول بتكرار العدل ، سواء كان في اللفظ أم في اللفظ والمعنى ، وقد منع الفارسي القول بتكراره ، كما منع أن يكون واقعا في المعنى ، وهذا الخلاف قائم على الخلاف في تحديد مفهوم العدل نفسه ، فقد ذهب قوم إلى أنّ العدل الذي يكون سببًا في منع الصرف هو : ((نطقك ببناء ، وأنت تريد بناءً آخر)) (ابن جني ، 1972م : ص155) ، وقيل : إنّّه ((إخراج الاسم عن صيغته الأصليّة بغير القلب ، لا للتخفيف ولا للإلحاق ولا للمعنى)) (رضي الدين الأسترابادي ، 2007م : ، 1 / 99 ، وابن يعيش ، د.ت : 1 / 62 ، والمرادي ، 2008م : 3 / 1195) ، وذهب ابن السراج إلى أن معناه : ((أن يُشْتَقَّ من الاسم النكرة الشائع اسمٌ ويُعَيَّرُ بناؤه، إمّا لإزالة معنى إلى معنى وإمّا لأن يسمى به، فأما الذي عدل لإزالة معنى إلى معنى ف (مثلي وثلاث ورباع وأحاد) ، فهذا عدل لفظه

ومعناه)) (ابن السراج، 1988م : 2 / 88). ويفيد المذهب الأول أنّ العدل إنما يكون في اللفظ دون المعنى ، وهو ما اختاره الفارسي ، أمّا من رأى أنّ العدل يكون في اللفظ والمعنى - وهو اختيار الزجاج - فقد استدلّ عليه بأنّ المعنى الذي يفيد لفظ (مثنى) غير المعنى الذي يفيد لفظ (اثنين) ؛ ولهذا فهو لا يُستعمل في الموضع الذي تُستعمل فيه الأعداد المعدولة ، فالعدد (اثنين) يُراد به قبل العدد : الدلالة على قدر المعدود ، ويراد به بعد العدل : الدلالة على الترتيب (الجوهري، 1987م : 1 / 275 . والأنباري، 1999م : ص225) . ولا يُردّ على ذلك أنه لو كان العدل في المعنى يُعتدّ به في منع الصرف لوجب من هذا أنه متى انضمّ التعريف إلى بعض المشتقات من أسماء الفاعلين والمفعولين ألاّ ينصرف لفظه لحصول المعنيين فيه وهما : (العدل عن المعنى والتعريف) ، وهذا الكلام مطابق لما سبق في صدر هذا المبحث من كلام الفارسي (الفارسي، 2003م : 2 / 147) مع شيء من التعديل السياقي لتحقيق الفهم الذي شكونا من أجله (الإلغاز) في عبارة الفارسي ، ونمثّل لهذا بالمقطع الآتي :

عبارة الفارسي	لوجب من هذا متى انضم إلى بعض المشتقات من أسماء الفاعلين والمفعولين التعريف ألاّ ينصرف لحصول المعنيين فيه ، وهما العدل عن المعنى والتعريف.
العبرة المعدّلة	لوجب من هذا أنه متى انضمّ التعريف إلى بعض المشتقات من أسماء الفاعلين والمفعولين ألاّ ينصرف لفظه لحصول المعنيين فيه وهما : (العدل عن المعنى والتعريف).

وقد اشترط النحويون في العلتين الفرعيتين اللتين يمتنع الاسم معهما من الصرف أن تكونا مختلفتين جهةً (الخضري، 1998م : 2 / 225) ، أي : أن تكون إحداها لفظية والأخرى معنوية ، و(التعريف) هو اللفظي ، و (العدل عن المعنى) هو المعنوي في هذا الموضع الذي نتكلم عليه . والمشتقات وإن كان فيها عدل في اللفظ والمعنى إلاّ أنها من جهة واحدة، فدلالة اسم الفاعل عن الفعل والفاعل معاً ناشئة عن صيغته المشتقة ، بخلاف العدد (مثنى) الذي عدل عن معنى (اثنين) إلى (اثنين) ، وذلك ناشئ عن تكرار الصيغة ، وعدل عن لفظ (اثنين) إلى لفظ (مثنى) ، ومن ثمّ كانت العلتان الفرعيتان (العدل عن اللفظ والعدل عن المعنى) مختلفتين من جهة ، لذا اعتدّ ب (العدل عن المعنى) في المنع من الصرف ، وإذا ثبت ذلك فإنّ العدل عن التأنيث مُعتدّ به أيضاً في منع الصرف ، ((وعلته أنّ العدد يغلب فيه (المؤنث) على المذكر خلافاً للأصل)) (الحيدرة اليميني، 1984م : 2 / 41)، إذ الأصل في الأشياء التذكير ؛ ((لأنّ التذكير قبل التأنيث ، ألا ترى أنك تقول : (قائم) ، ثم تقول : (قائمة) ، فيدخل التأنيث على التذكير ، وتقول في كل معلوم : (هو شيء) قبل أن يُعلمَ أدكّر هو أم أنتى ، الشيء دكّر)) (الزجاج، 1971م : ص4) ، وإذا كان العدد للمعدود به في الغالب فالأصل في العدد

التأنيث ، والأصل في المعدود التذكير في قولنا : (خمسة عشر رجلاً) ، ويعاكس هذا كون الأصل في العدد التذكير والأصل في العدد التأنيث في قولنا : (خمس عشرة امرأة) .

يتضح مما تقدم أن لقول الزجاج (عُدل عن تأنيث) - أي إلى تذكير - وجهًا في العربية ، جريًا على قانون التعاكس ، والمستطابات في الآية الكريمة نساءً ، عُدل عن وصفهنّ فيها ب (اثنتين وثلاث وأربع) إلى (مثنى وثلاث ورباع) ، وهذا هو مقصود الزجاج وغيره (مكي بن أبي طالب ، 1405هـ : 1 / 179) بقولهم : (عُدل عن تأنيث) باعتبار الجنس مجردًا من كونه أساسًا لاعتباري اللفظ والمعنى، وما ذهب إليه الجمهور من أنّ الأعداد المعدولة تُمنع من الصرف للعدل والوصف هو الأولى ، وبه قال الزجاج في كتابه المختص بقضايا (الصرف والمنع) أيضًا. (الزجاج ، 1971م : ص44)، أما القول بأنّ (مثنى وثلاث ورباع) تُمنع من الصرف للعدل ولكون عدلها وقع حال النكرة فغير مُسلم به ، إذ لم يشترط أحد من النحويين أن تكون الألفاظ المعدولة معرفةً ، إذ العدل يكون في المعرفة والنكرة معًا ، ومن ثمّ لا يُعدُّ في حال النكرة فرعًا عنه في حال المعرفة ، فضلًا عن كونه لا يُعدُّ ثقلًا يُعتدُّ به في المنع من الصرف .

المسألة الثانية

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمَلِكِ إِذَا لَأْيُؤُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [سورة النساء : 53] .

وقبل البدء بتحليل كلام الزجاج في إعراب هذه الآية الكريمة ، والتعقيب عليه بكلام الفارسي يلزمنا التذكير بخلاف النحويين في رسم (إذاً) بالألف كما وردت في رسم المصحف لا ب (النون) كما شاع رسمها في الكتابة العربية القديمة والحديثة ، وتؤثر تصوير الخلاف المشار إليه بقول ابن هشام الأنصاري : ((فالجمهور يكتبونها بالألف ، وكذا رُسمت في المصاحف ، والمازني والمبردُ بالنون ، وعن الفراء أنّها إنّ عملت كُتبت بالألف وإلا كُتبت بالنون ، للفرق بينها وبين إذا ، وتبعه ابن خروف)) (ابن هشام ، 1999م : 1 / 64 . والمرادي ، 1976م : ص358 ومابعداها) ، وسنجري نحن على كتابتها بالنون في موضع (الإعمال) ، وبالألف في موضع (الإهمال) ، فلزم التنبيه .

وكان الزجاج قد ذهب في إعراب المقطع المذكور من الآية الكريمة في اتجاهات متعددة، منها إجازته وجهًا إعرابياً نصب فيه (الفعل المضارع) بعد الحرف المشار إليه في غير القراءة ، مُحْتَجًّا بما قرّره سيبويه من صور استعمال الحرف نفسه في اللغة ، ونقل من كلامه أنّ (إذاً) - كذا بالألف - في عوامل الأفعال بمنزلة (أظنُّ) في عوامل الأسماء ، فإن ابتدأت إذن - كذا بالنون - وأنت تريد الاستقبال نصبت لا غير ، تقول : (إذن أكرمك) ، وإن جعلتها معترضةً ألغيتها فقلت : (أنا إذن أكرمك) أي : أنا أكرمك إذن ، فإن أتيت بها مع الواو والفاء قلت : فإذاً أكرمك ، وإن شئت : فإنذن أكرمك ، فمن قال :

(فإن أكرمك) نصب بها ، وجعل الفاء ملصقةً بها في اللفظ والمعنى ، ومن قال : (فإن أكرمك) جعل (إذاً) لغواً ، وجعل الفاء في المعنى معلقة بـ (أكرمك) ، والمعنى : فأكرمك أذن . (سيبويه ، 2006م : 3 / 12 - 16 . والزجاج ، 2005م : 2 / 51).

وبعد هذا فقد شرع الزجاج في بيان المعنى الذي تفيده (إذاً) وهو الجزاء ، فقال : ((وتأويل إذن إن كان الأمر على ما ذكرت أو كما جرى يقول القائل : (زيدٌ يصير إليك) فنقول : (إذن أكرمهُ) ، تأويله : إن كان الأمر كما تصف وقع إكرامه)) (الزجاج ، 2005م : 2 / 51) ، ولم يكتفِ بهذا ، بل ذكر رأيين آخرين في عامل النصب في الفعل بعد (إذن) ، أحدهما : أن مضمرة بعد إذن . والآخر : أنه إذن نفسها (الزجاج ، 2005م : 2 / 51) . ونقل كذلك عن سيبويه قوله : ((حكى بعض أصحاب الخليل عن الخليل أن (أن) هي العاملة في باب إذن . فأما سيبويه فالذي يذهب إليه ونحكيه عنه أن إذن نفسها الناصبة، وذلك أن (إذن) لما يستقبل لا غير في حال النسب، فجعلها بمنزلة أن في العمل كما جعلت (لكن) نظيرة (إن) في العمل في الأسماء)) (الزجاج ، 2005م : 2 / 51 . وسيبويه ، 2006م : 3 / 12 - 16). ولكنه - نعني الزجاج - لم يختار لنفسه مذهب سيبويه المشار إليه ، بل اختار ما نسبته سيبويه نفسه إلى الخليل ، وهو أن تكون (أن) المضمرة هي العاملة ، وعلل ذلك الاختيار بتعليل منطقي فقال : ((كلا القولين حسن جميل إلا أن العامل - عندي - النصب في سائر الأفعال (أن) - وذلك أجود - إما أن تقع ظاهرة أو مضمرة؛ لأن رفع المستقبل بالمضارعة، فيجب أن يكون نصبه في مضارعة ما ينصب في باب الأسماء، تقول : (أظن أنك منطلق) ، فالمعنى : أظن انطلاقتك. وتقول: (أرجو أن تذهب) ، أي : أرجو ذهابك . ف (أن) الخفيفة مع المستقبل كالمصدر، كما أن (أن) الشديدة مع اسمها وخبرها كالمصدر، وهو وجه المضارعة)) (الزجاج ، 2005م : 2 / 51 - 52).

وإذا كان الزجاج قد اشترط لنفسه - كما هو الواقع المحرر في كتابه - ألا يُجانِب الاختصار في بيان المعاني والأعاريب القرآنية التي يختارها ، فإنَّ الضرورة قد تدعو في بعض المواضع إلى شيء من البسط والتطويل ، وهو هنا على النقيض من منهج الفارسي الذي جاء كلامه على المسائل اللواتي أصلحها من كتاب الزجاج بمقدار الكتاب نفسه أو تكاد ، ومنها المسألة التي نتكلم عليها في هذا المبحث وقد رأى فيها أن (إذن) لا تفيده إلا الجزاء والجواب ، وأنها تنصب المضارع بنفسها ، وأنها حرف بسيط ، وأنها أصل بنفسها وليست مركبة من حرفين ، ومن ثمَّ شرع في تنفيذ رأي من يرى غير هذا التصور ، قال راداً على الزجاج : ((هذا الذي أجازته من انتصاب الفع بعد (إذن) بـ (أن) على أن تكون (أن) مضمرة بعدها فاسد مدخول من غير جهة ، يدلك على ذلك أنه إن كان الناصب للفعل (أن) لم يخل من أن تعمل وهي مُظهرة أو مضمرة ، على حد ما تعمل في غير هذا الموضع ، فإن قال : هي مُظهرة في اللفظ كآته قال : (إذن) ، فحُققت الهمزة فصارت (إذن) ، كما قال الخليل في (لن) فذلك فاسدٌ أيضًا

((الفارسي، 2003م : 2 / 159 - 160) وذكر في بيان وجه الفساد أمورًا عدّة ، نعرضها بنصوص أقواله ، على ما فيها من طابعه المعقّد في الشرح والتحليل والمناقشة النحوية :

- ((أنه لو كانت كذلك لكانت النون من إذن حال الوقف والوصل على حال واحدة ، ولم يكن يوجب تخفيف الهمزة منها تغييرًا في النون فيها ، بل كان يوجب تركها على ما كانت عليه ليكون أدلّ على المحذوف ، فلما قُلبَ هذا في الوقف أُلغِيَ ذلك على أنها ليست قلبًا وأنها حرف آخر)) (الفارسي، 2003م : 2 / 160).
- ((لو كانت (إذن) إنّما هي (إذْ أَنْ) لوجب ألا يجوز إلغاؤها ، وترك إعمالها البتة ، كما لم يجز إلغاء أن وترك إعمالها)) (الفارسي، 2003م : 2 / 160).
- ((إن كانت (أَنْ) مع (إذَنْ) لم يجز أن تدخل على فعل الحال في نحو قولك : (إذن أظنك كاذبًا) إذا حدّثك بحديث، ألا ترى أنّ (أَنْ) لا مدخل لها على فعل الحال ، كما لا مدخل ل (لن) فيه)). (الفارسي، 2003م : 2 / 160 - 161)
- ((إن كانت أن مع إذن لم تدخل على الأسماء ، وقد دخلت إذن على الأسماء في نحو : (ريدٌ منطلقٌ)) . (الفارسي، 2003م : 2 / 160 - 161).
- ((لو كانت (إذن) إنّما هي (إذْ أَنْ) لو جب أن يستعمل الكلام معها في ألفاظ الأحداث التي تكون أسماء الزمان أخبارًا عنها ، تقول : (إذ قال إذن) كما تقول : (خروجك أمس) ، وليس هذا بكلام)) . (الفارسي، 2003م : 2 / 160 - 161)
- ((لو كان كذلك لوجب أن تكون (إذ) مضافة إلى الجملة أو معوضة عن ذلك كقولهم : (يومئذ) ، فخلّوها من الحالتين اللّتين تكون عليهما (إذ) في إضافتها إلى الجمل أو العوض منها دلالة على أنها ليست إيّاها)) (الفارسي، 2003م : 2 / 160 - 161)
- فإذا أنزلنا أنّ صدر هذا الحرف إنّما هو (إذ) فماذا يكون العامل في (إذ) إذا قال : (أريد أن أكرمك) ، فقال : (إذن أتيتك) ؟ أهو ما في كلام المتكلم من الفعل أم ما يتعلق ب (إذ) أم شيء ثالث مضمّر غير مذكور ؟ فإنّ القسمة لا تجيز شيئًا رابعًا . وأنشأ بعد هذا بالرد على هذه الاحتمالات النحوية ذاكراً أنّ الأول لا يجوز ؛ لأنّ المجيب لم يقصد أن يحمل الظرف على الفعل الذي خوطب به ، كما لا يجوز أن يعمل فيه ما يُضاف إليه (إذ) ؛ لأنّ المضاف إليه لا يعمل في المضاف ، وليس ثمة مضمّر يمكن أن يعمل في (إذ) (الفارسي، 2003م : 2 / 160 - 161) وقال : ((فإذا كان ذلك كذلك ذلك على أنّ صدر هذا الحرف ليس الظرف ، كما ادّعى لبقائه معلقًا خاليًا من عامل يعمل فيه)) (الفارسي، 2003م : 2 / 160 - 161) ، والفارسي يريد (الزجاج) بهذه الإشارة ، وكان قد ردّ عليه قوله : بأنّ (أَنْ) إنّما تنصب بعد (إذن) مضمرة بقوله : ((هذا القول لا نعلم له قائلًا ، وهو مع ذلك فاسد ، ألا

ترى أنّ المواضع التي استعملت فيها (أن) مضمرة موضعان ، أحدهما : حرف الجر ، والآخر : حرف العطف . وحرفُ العطف على ضربين : ضرب يجوز أن تظهر [أن] معه ، وضرب لا يجوز ان تظهر معه ، ولا نعلم موضعاً غيرهما أضمر فيه ذلك فمن جَوِّزَ إضماره في غير هذين القبيلين كان مجيئاً ما هو خارجٌ عن الأصول)) (الفارسي ، 2003م : 160/2-161). والزيادة من هذا الكلام أنّ (إذن) لا تقيد الاستقبال لدى الفارسي ، سواء انتصب الفعل بعدها أم لم ينتصب ، بل هي لازمة في الموضوعين جميعاً للمعنى الذي تدلُّ عليه من كونها جواباً وجزءاً ، إلاّ أنّها تعمل في المستقبل النصب ، ومن ثمّ فقول الزجاج : ((إنّ إذن لما يستقبل لا غير في حال النصب)) (الزجاج ، 2005م : 2 / 51) فاسدٌ - كما ذكر الفارسي - إنّ أراد به أنّ (إذن) تنصب الفعل عند سيبويه بنفسها ؛ لكونها للاستقبال لا غير حال النصب ، وبذلك دخولها على فعل الحال على أنّ إذن لا دلالة للاستقبال فيها إذا نصبت ، كما لا دلالة فيها إذا رفعت ما بعدها ، ولا يجوز أن يجتمع الحال والاستقبال هنا ، كما لم يجز ذلك مع السين وسوف اللذين يدلان على الاستقبال ، ولا يجوز أن يدخل على فعل الحال (الفارسي ، 2003م : 2 / 168 - 169).

وقد ختم الفارسي النقد الذي عرضناه لكلام الزجاج بتخطئته فيما ذهب إليه من أنّ ((رفع المستقبل بالمضارعة ، فيجب أن يكون نصبه بمضارعة ما ينصب في باب الأسماء)) (الزجاج ، 2005م : 2 / 51 - 52). إذ قال : ((فقوله : (رفع المستقبل بالمضارعة) خطأ ، وقد غلّط أصحابنا من حكى عن سيبويه من الكوفيين أن رفع المستقبل بالمضارعة ، وبها أُعربت عندهم ، فأما الرفع فيها خاصّة فلوقوعها موقع الاسم لا غير ، كذلك قال سيبويه وإليه ذهب ، وأفرد له باباً أجرى المسائل عليه فيه ، فمن حكى عنه غير ذلك فقد غلط عليه ، ومن ذهب إلى غير ذلك فقد أخطأ ، وقد ذكر أبو إسحاق هذا في موضع آخر (الزجاج ، 2005م : 1 / 58) كما قال سيبويه ، وإنّما قال في هذا الفصل هذا الذي قاله على وجه الغلط والنسيان)) (الفارسي ، 2003م : 2 / 171 - 172 . وسيبويه ، 2006 : 1 / 13 - 16).

نقول بعد هذا : إنّ النحاة قد اختلفوا في (إذن) ، فذهب الجمهور إلى أنّها حرفٌ ، وذهب الكوفيون إلى أنّها اسم وأصلها (إذا) ، والأصل أن نقول : (إذا جئتني أكرمك) ، فحذف ما يضاف إليه وعوّض منه التنوين (ابن هشام ، 1999م : 1 / 62 ، وأبو حيان ، 1998م : 4 / 1650). وقال الرضي : ((الذي يلوح لي في (إذن) ويغلب في ظني: أن أصله (إذ)، حذفت الجملة المضاف إليها، وعوض منها التنوين، كما قصد جعله صالحاً لجميع الأزمنة الثلاثة بعدما كان مختصاً بالماضي. وذلك أنهم أرادوا الإشارة إلى زمان فعل مذكور، فقصدوا إلى لفظ (إذ) الذي هو بمعنى مطلق الوقت، لخفة لفظه، وجرّده عن معنى الماضي وجعلوه صالحاً للأزمنة الثلاثة، وحذفوا منه الجملة المضاف هو إليها، لأنهم لما قصدوا أن يшиروا به إلى زمان الفعل المذكور، دل ذلك الفعل السابق على الجملة المضاف إليها، كما

يقول لك شخص، مثلاً، أنا أزورك، فتقول: إذن أكرمك، أي: إذ تزورني أكرمك، أي وقت زيارتك لي أكرمك، وعض التنوين من المضاف إليه لأنه وضع في الأصل لازم الإضافة)) (الأسترابادي، 2007م: 4 / 37).

أما القائلون بحرفية إذن فقد اختلفوا: أهي بسيطة أم مركبة؟ والجمهور على أنها بسيطة، وهذا هو الصحيح (المرادي، 1976م: ص357. والأشموني، 2002م: 3 / 423)، وقيل: هي مركبة من (إذ) و(أن)، ونسب هذا القول إلى الخليل (ابن مالك، 2001م: 3 / 342 - 343. وأبو حيان، 1998م: 4 / 1650. والسيوطي، 2006م: 2 / 294)، وهذا القول كما قال المالقي: ((فاسد من وجهين، أحدهما: أن الأصل في الحرف البساطة، ولا يُدعى التركيب فيه ألاً بدليل قاطع، والآخر: أنها لو كانت مركبة من (إذ) و(أن) لكانت ناصبة على كل حال، تقدمت أو تأخرت)) (المالقي، 2002م: ص157)، وذهب أبو علي الرندي تلميذ السهيلي إلى أنها مركبة من (إذا) و(أن)، وحذفت همزة أن وألف إذا لالتقاء الساكنين، وهي تدلّ على الربط ك (إذا)، وتتصب ب (أن) (أبو حيان، 1998م: 4 / 1650. والسيوطي، 2006م: 2 / 294).

وكما اختلف النحويون في أصلها فقد اختلفوا في الفعل المنصوب بعدها هو منصوب بها أم ب (أن) مضمرة بعدها؟ ومذهب الجمهور وسيبويه ونسبه إلى الخليل أنها ناصبة بنفسها، قال سيبويه: ((اعلم أن (إذن) إذا كانت جواباً وكانت مبتدأة عملت في الفعل عمل (رأى) في الاسم إذا كانت مبتدأة، وذلك قولك: إذن أجيئك، وإذن آتيك)) (سيبويه، 2006م: 3 / 12)، وكان سيبويه قد قال في موضع آخر: ((وقد نكر لي بعضهم أن الخليل قال: أن مضمرة بعد إذن، ولو كانت مما يضم بعده أن فكانت بمنزلة اللام وحتى لأضمرتها إذا قلت: (عبد الله إذن يأتيك)، فكان ينبغي أن تتصب إذن يأتيك؛ لأن المعنى واحد، ولم يغير فيه المعنى الذي كان في قوله: (إذن يأتيك عبد الله)، كما يتغير المعنى في (حتى) في الرفع والنصب، فهذا مارووا. وأما ما سمعت منه فالأول)) (سيبويه، 2006م: 3 / 16). وقد اختار الزجاج والفارسي في أحد قوليه ما نُسب إلى الخليل من انتصاب المضارع بعد إذن ب (أن) مضمرة (الزجاج، 2005م: 2 / 51. والفارسي، 1985م: 1 / 705) وهذه هو ما أكده المرادي والمالقي من المؤلفين في (حروف المعاني) (المرادي، 1976م: ص357. والمالقي، 2002م: ص156).

والحاصل من هذا أن (إذن) التي يليها المضارع تحتمل معنى الجزاء، ويكون زمنه بعدها الاستقبال، واحتمال مطلق الزمان وليس الحال، وذلك أن قصد التنصيص على معنى الجزاء في إذن جعل نصب الفعل المضارع بعدها ب (أن المقدرة)؛ لأنها تخلص معناه للاستقبال (الأسترابادي، 2007م: 4 / 41)، ((وتجوز الفصل بينها وبين منصوبها بالقسم والدعاء والنداء، يقوي كونها غير ناصبة بنفسها، ك(أن) و (لن)، إذ لا يفصل بين الحرف ومعموله بما ليس من معموله)) (الأسترابادي، 2007م: 4 / 43).

، وقد ردّ النحويون انتصاب المضارع بعد إذن بـ (أن) مضمرة إلى كونها ((غير مختصة ، إذ تدخل على الحمل الابتدائية ، نحو : إذن عبدالله يأتيك ، وتليها الأسماء المبنية على غير الفعل)) (السيوطي ، 2006م: 2 / 294). ، وقد نُسب هذا الاعتلال إلى الخليل أيضاً (الصبان ، 1997م : 3 / 425) وعلى خلافهم ردّ المالقي القول بأنّ الناصب هو أنّ المضمرة بقوله : ((وكأنّ من نصب بإضمار (أن) قاسها على حتى وكى ولامها ولام الجحود ، ولا يصحّ القياس على ذلك ؛ لأنّ حتى وكى ولامها ولام الجحود إنما تتصب بإضمار أن ، لجواز دخولها على المصادر ، وربما ظهرت أن مع بعضها في بعض المواضع ... ، ولما كانت إذن لا يصح دخولها على مصدر ملفوظ به ولا مقدّر ولا يصحّ إظهار أن بعدها في موضع من المواضع لم يجز القياس في نصب ما بعدها على ما ذكر)) (المالقي ، 2002م : ص157).

يتضح لنا مما سلف أنّ المذاهب في أصل إذن ثلاثة : (الأول : أنها حرف بسيط ، وهو الصحيح . المذهب الثاني : كونها حرفاً مركباً ، وهذا المذهب يل الذي قبله في درجة الصحة . أما المذهب الثالث فيذهب فيه أصحابه إلى أنها اسم ، وهذا هو أضعف المذاهب) . وقد ذكر كل من أصحاب هذه المذاهب الثلاثة أدلة على صحة ما ذهب إليه ، غير أنّ الأدلة التي أوردوها لم تكن على مستوى واحد في صحة الاستدلال بها ، فالزجاج والفارسي المتفقان على كون (إذن) حرفاً بسيطاً قد اختلفا في الناصب للفعل بعدها ، فذهب الفارسي إلى أنّ الفعل بعدها منصوب بها على الصحيح ، وهذا هو مذهب الجمهور وسيبويه والخليل في أحد قوليه ، وذهب الزجاج إلى أنّ الفعل بعدها منصوب بأن المضمرة ، ونسب هذا القول إلى الخليل أيضاً ، وبه قال الفارسي في (البصريّات) من كتب المسائل لديه كما أسلفنا .

ومن تمام هذا المبحث الإشارة إلى أنّ اعتراض الفارسي لا يستقيم على قول الزجاج : ((إنّ إذن لما يستقبل لا غير حال النصب ، فجعلها بمنزلة أنّ في العمل)) (الزجاج ، 2005 م: 2 / 51)؛ لأنّ المراد بهذا القول : أنّ إذن الناصبة مختصة بالفعل المستقبل ، فاللام في : (لما يستقبل) للاختصاص ، ومن ثمّ صحّ قياس (إذن) على أنّ في النصب ، من حيث كانت مُشتركتين في الاختصاص بالدخول على الفعل المستقبل حال نصب ، فحُملت عليها في العمل ، وليس ما ذكره الفارسي (الفارسي ، 2003م : 2 / 168 - 170)؛ لأنّ (إذن) ((لا يجوز إعمالها بحال، وكذلك إذا دخلت على فعل الحال؛ نحو قولك: (إذن أظنك كاذباً) إذا أردت أنك في حال ظن؛ وذلك لأنّ (إذن) إنما عملت؛ لأنها أشبهت (أن) ، و(أن) لا تدخل على فعل الحال، ولا يكون بعدها إلا المستقبل، فإذا زال الشبه، بطل العمل)) (الأنباري ، 1999م: ص234 . وابن السراج ، 1988 : 2 / 148)، ويلزمنا التنبية - هنا - على أنّ قول الزجاج : ((رفع المستقبل بالمضارعة)) (الزجاج ، 2005م : 2 / 51 - 52) إنما هو قول ثعلب (ابن يعيش ، د.ت : 7 / 12)، وقول الفارسيّ : ((والصحيح في هذا أن رفعه لوقوعه موقع الاسم وإعرابه بالمضارعة)) (الفارسي ، 2003م : 2 / 172) هو قول البصريين . ومذهب الكوفيين - ومنهم الفراء - أنّ رافع المضارع هو تجرده من الناصب

والجازم ، يعنون مع وجود إذن في السياق ، ونُسب إلى الكسائي القول بأن رافعه هو حروف المضارعة في أوله ، وقيل غير ذلك (المرادي ، 2008م: 3 / 1228). وهذه الأقوال لم تسلم اعتراضات قميئة بالذكر ، أولها : الاعتراض على قول البصريين بأن : ((الرفع للمضارع لو كان وقوعه موقع الاسم لما ارتفع بعد (لو) وحروف التحضيض ؛ لأنها مختصة بالأفعال ، فليس المضارع بعدها في موضع الاسم ، فوجب أن يكون تجرّده من الناصب والجازم)) (ابن مالك ، 2001م : 3 / 329) ، وقد أجاب الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد من النحويين المتقنين المعاصرين عن هذا الاعتراض بأن ((الرفع ثابت قبل دخول حرف التحضيض عليه ، فلما دخل حرف التحضيض لم يغيّر ما كان ؛ لأنّ أثر العامل لا يزيله إلا عامل آخر ، وحرف التحضيض غير عامل)) (عبد الحميد ، د.ت : ص 80 . والأزهري ، د.ت : 4 / 118)، ويُفسد قول الكسائي : (إنّ الرفع هو حروف المضارعة في أوله) أنّ جزء الشيء لا يعمل فيه ، كما يُفسد قول ثعلب : (إن الرفع هو المضارعة) أنّ المضارعة إنّما اقتضت إعرابه من حيث الجملة ، ثم يحتاج كل نوع من أنواع الإعراب إلى عامل يقتضيه ، ثم يلزم على المذهبين أن يكون المضارع مرفوعاً دائماً ، ولم يقل أحد بذلك (ابن هشام الأنصاري ، د.ت : ص 80 . و الأنباري ، 1987م : 2 / 553 - 554). وقد أُجيب كذلك بأنّ ((أصل المضارع إمّا (الماضي) وإمّا المصدر، ولم يكن فيهما هذا الرفع، بل حدث مع حدوث هذه الحروف، فأحالته عليها أولى من إحالته على المعنوي الخفي، كما هو مذهب البصريين والفراء، وإنما عزلها عامل النصب والجزم ؛ لضعفها وصيرورتها كجزء الكلمة، فيعزلها الطارئ المنفصل)) (الأستراباذي ، 2007م : 1 / 25) ، وقد ردّ المراديّ على من نفى قول الفراء : (التعريّ عدم فلا يكون عاملاً) قائلاً : ((لا تُسلم أنّ التجرد من الناصب والجازم عدمي؛ لأنه عبارة عن استعمال المضارع على أول أحواله مخلصاً عن لفظ يقتضي تغييره، واستعمال الشيء والمجيء به على صفة ما ليس بعدميّ)) (المرادي ، 2008م : 3 / 1228) . والأصحّ بعد كل ما تقدّم ذكره من الأقوال : أنّ رافع الفعل المضارع هو تجرّده من الناصب والجازم ، وهو الجاري على السنة المعربين ، فضلاً عن كونه منسوباً إلى حدّاق النحويين (ابن مالك ، 2001م : 3 / 329 . وابن هشام الأنصاري ، د.ت : 3 / 126).

الخاتمة

الحمد لله مستحق الحمد ، والصلاة والسلام على رافع لواء المجد سيدنا وحبيبنا محمد ، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ، وبعد :

فقد درج المؤلفون _ ولا سيّما المحدثين منهم - على أن يجعلوا لما يؤلفون خواتيم صغيرة ، يدونون فيها ما يبدو لهم أنها نتائج لموضوعاتهم العلمية التي شغلوا أنفسهم بها من أول كونها فكرة إلى كونها مؤلفاً قائماً بذاته ، وكأنّ ذلك المؤلّف الجديد لا يصلح أن يكون النتيجة الكبرى للعمل من أوله إلى

آخره ، فإن كان ولا بدّ فسأشفع هذا الحاصل الجديد في هذه الصفحة بنتيجتين علميتين أحسب أنهما جديرتان بالتسجيل ، إن لم يكن ما أسجله نتائج حقيقية بإذن الله ، وهاتان النتيجتان هما :

1- وصل البحث إلى - بعد التحقيقات والمراجعات في الكتب النحوية - إلى ما كان الزجاج قد اختاره من أعراب هو الأصوب في الغالب ، ولكن الفارسي قد أسس كلامه عليه من مداخل ما استشكله فيه ، وليس يلزم أن يكون كل ما قاله في إصلاحه من زاوية نظره هو المصلح حقاً ، ويمكن القول : إنّ المسائل التي اتجه الفارسي إلى مراجعة الزجاج فيها طائفتان :

الأولى : مسائل رآه قد أخطأ فيها فردّ عليه .

الثانية : مسائل لم يره قد استوفى بحثها ، وهي صواب محتاج عنده إلى زيادة إصلاح واستدلال ، فقام من جهته بهذه المؤونة ، وربما كان الزجاج قد فارق جمهور النحويين فحاول رده إلى مذاهبهم ومصطلحاتهم .

2- الكشف عن الطابعين المختلفين بين الرجلين والكاتبين ، فقد بدا لنا في كتاب الزجاج : (وضوح في العرض / واختصار مناسب / واستشهاد طيب من القرآن الكريم والشعر العربي / واستقلال في استعمال بعض المصطلحات النحوية) قبالة : (عرض طويل / وإلغاز في العبارة / ومحاكمات عقلية مُجهدة للفكرة) في كتاب الفارسي ، ومن أجل هذا لم يحظ كتاب الإغفال بالشهرة والذيع في الدراسات النحوية على مرّ القرون ، وهو مازال قليل القراء حتى هذا العصر ، وقد بدا لنا من صعوبة العبارة في كثير من عروضه النحوية التحليلية ما يحتاج إلى إعادة إنتاج ، بمعنى : (إعادة صياغة أسلوبية) ، يُحافظُ فيها على مضمونه النحوي بالتمام والكمال ، ويقلع عن العبارة المشكلة إلى ما يقابلها من المأنوس ، وهذا المطلوب - لا شك - جميل جداً ، بيد أنّ تحقيقه ليس ما يسهل بموجبه إنتاج الكتاب من أوله إلى آخره .

ثبت المصادر والمراجع

-1Irtisaf al-Dharb from Lisan al-Arab: Abu Hayyan al-Nahwi, edited by: Dr. Rajab Othman, review: Dr. Ramadan Abdul Tawab, Al-Khanji Library, 1st edition, 1418AH - 1998AD.

-2Arabic Secrets: Abu Al-Barakat Abdul Rahman bin Muhammad bin Abi Saeed Al-Anbari, edited by: Youssef Barakat Haboud, Dar Al-Arqam Ibn Abi Al-Arqam Company, Lebanon - Beirut, 1st edition, 1420AH - 1999AD.

-3Fundamentals of Grammar: Abu Bakr Muhammad bin Sahl al-Sarraj, edited by: Abdul Hussein al-Fatli, Al-Resala Foundation, Beirut, 3rd edition, .1988

-4The omission, which is the reconciled issues from the book The Meanings of the Qur'an and its Parsing by Abu Ishaq Al-Zajjaj: Abu Ali Al-Hassan bin Ahmed Al-Farsi, investigation and commentary: Dr. Abdullah bin Omar Al-Hajj Ibrahim, published by the Cultural Foundation - United Arab Emirates, Abu Dhabi, 1424AH - 2003AD.

-5Fairness in matters of disagreement between the Basra and Kufan grammarians: Abu al-Barakat Abd al-Rahman Ibn Muhammad al-Anbari, edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Maktabah al-Asriya, Sidon - Beirut, D. D., 1407AH - .1987

-6The clearest paths to Alfiyyah Ibn Malik: Jamal al-Din Abdullah bin Yusuf bin Hisham al-Ansari, edited by: Sheikh Yusuf Muhammad al-Buqa'i, Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, d.d., d.d.

-7Al-Bayan fi Strange Parsing of the Qur'an: Abu Al-Barakat Al-Anbari, edited by: Dr. Taha Abdel Hamid Taha, Egyptian General Book Authority, D., 1400AH - 1980AD.

-8The statement on the clarification on the Alfiyyah of Ibn Malik: Khaled Al-Azhari, edited by: Ismail Abdel-Jawad and Ahmed Al-Sayyid, Al-Tawfiqiyah Library, Egypt - Cairo, d.d., d.d.

-9Clarifying the purposes and paths by explaining Alfiyyah Ibn Malik: Abu Muhammad Hassan bin Qasim bin Abdullah Al-Muradi, explanation and verification: Abdul Rahman Ali Suleiman, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Beirut, 1st edition, 1428AH – 2008AD.

-10Al-Jinna Al-Dani fi Huruf Al-Ma'ani: Hassan bin Qasim Al-Muradi, edited by: Taha Mohsen, Dar Al-Kutub Foundation for Printing and Publishing, University of Mosul, 1396 AH - 1976 AD.

-11Al-Khudari's Footnote to the Explanation of Ibn Aqeel: Muhammad Al-Khudari, edited and commented by: Turki Farhan Al-Mustafa, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1429 AH - 1998 AD.

-12Borders in the Science of Grammar: Ahmad bin Muhammad bin Muhammad al-Baja'i al-Abdhi Shihab al-Din al-Andalusi, edited by: Najat Hassan Abdullah Noli, Islamic University of Medina, Issue 112 - Year 33, 1421 AH - 2001 AD.

-13Al-Durr al-Masun fi Ulum al-Kitab al-Maknoon: Abu Abbas Shihab al-Din bin Yusuf bin Muhammad, known as Samin al-Halabi, edited and commented by: Sheikh Muhammad Ali Moawad, Sheikh Adel Ahmad Abd al-Mawjoud, Dr. Jad Makhlof, and Dr. Zakaria Abd al-Majid al-Nuti, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon , 1st edition, 1414 AH - 1994 AD.

-14Diwan al-Hudhalayyn: Arranged and commented by: Muhammad Mahmoud al-Shanqeeti, National House for Printing and Publishing, Cairo - Arab Republic of Egypt, d.d., 1385 AH - 1965 AD.

-15Paving buildings in explaining the letters of meanings: Ahmed bin Abdul Nour Al-Malqi, edited by: Prof. Dr. Ahmed Muhammad Al-Kharrat, Dar Al-Qalam, Damascus, 3rd edition, 1423 AH - 2002 AD.

-16The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and the Seven Mathanis: Abu al-Fadl Mahmoud Shukri al-Alusi, Dar Revival of Arab Heritage, Beirut, 4th edition, 1985 AD.

-17The Path of Guidance by Verifying the Explanation of Qatr al-Nada: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid [printed with the margin of Explanation of Qatr al-Nada and Bel al-Sada by Ibn Hisham al-Ansari.]

-18Explanation of the verses of Sibawayh: Yusuf bin Abi Saeed Al-Sirafi, edited by: Fakhr al-Din Qabawa, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 2nd edition, 1987 AD.

-19Explanation of the writer's literature by Ibn Qutaybah: Mawhib bin Ahmad bin Muhammad bin Al-Khidr bin Al-Hasan Abu Mansour Ibn Al-Jawaliqi, presented to him by: Mustafa Sadiq Al-Rafi'i, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, d.d., d.d.

-20Al-Ashmouni's commentary on Alfiyyah Ibn Malik: Abu Al-Hasan Ali Ibn Muhammad Al-Ashmouni, edited by: Mahmoud Ibn Al-Jamil, Al-Safa Library, Cairo, 1st edition, 1423 AH - 2002

Explanation of Tashil: Abu Abdullah bin Malik, edited by: 21 Muhammad Abdul Qadir Atta and Tariq Fathi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1422 AH - 2001 AD.

-22Explanation of Qatar Al-Nada and Bel Al-Echo: Abu Muhammad Abdullah Jamal Al-Din Bin Hisham Al-Ansari, edited by: Muhammad Muhyi Al-Din Abdul Hamid, D. I., D. T.

-23Explanation of Kafiya Ibn al-Hajib: Radhi al-Din al-Astarabadi, presented it and wrote its footnotes and indexes, Dr. Emil Badie Yacoub, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Lebanon - Beirut, 2nd edition, 1428 AH - 2007 AD.

-24Sharh al-Mufassal: Muwaffaq al-Din Ali bin Yaish, Alam al-Kutub, Beirut, D. I., D. T.

-25Al-Sahhah (The Crown of Language and the Arabic Sahih): Ismail bin Hammad Al-Jawhari, edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm Lil-Malaya'in, Lebanon - Beirut, 4th edition, 1407 AH - 1987 AD.

-26Issue in Language: Ali bin Ismail bin Sayyidah Al-Nahwi, edited by: Abdullah bin Al-Hussein Al-Nasser and Adnan bin Muhammad Al-Zahir, 1st edition, 1413 AH - 1993 AD.

-27Reasons for grammar: Abu Al-Hasan Muhammad bin Abdullah Al-Warraaq, edited by: Mahmoud Jassim Muhammad Al-Darwish, Al-Rushd Library, Saudi Arabia - Riyadh, 1st edition, 1420 AH - 1999 AD.

-28Book: Abu Bishr Amr bin Othman bin Qanbar, known as (Sibawayh), edited by: Abdul Salam Haroun, Al-Khanji Library, Cairo, 3rd edition, 1427 AH - 2006 AD.

-29Al-Kashshaf about the facts of the revelation and the eyes of the sayings regarding the aspects of interpretation: Abu al-Qasim Mahmoud bin Omar al-Zamakhshari, edited by: Abdul Razzaq al-Mahdi, Dar Ihya' al-Tarath al-Arabi, Beirut, d.d., d.d.

-30Revealing the problem in grammar: Ali bin Suleiman Al-Haidara Al-Yamani, edited by: Hadi Attia Matar, Al-Irshad Press, Baghdad, 1st edition, 1404 AH - 1984 AD.

-31Al-Lubab fi Ulum al-Kitab: Abu Hafs Omar bin Ali bin Adel al-Dimashqi al-Hanbali, edited by: Sheikh Adel Ahmad Abd al-Mawjoud and Sheikh Ali Muhammad Moawad, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Lebanon - Beirut, 1st edition, 1419 AH - 1998 AD.

-32Lisan al-Arab: Muhammad bin Makram bin Manzur al-Ifriqi, Dar Sader, Beirut, 1st edition, 1955-1957 AD.

-33Al-Lum'a fi Al-Arabiya: Abu Al-Fath Othman bin Jinni, edited by: Fayez Fares, Dar Al-Kutub Al-Thaqafa, Kuwait, ed., 1972 AD.

34- What goes away and what does not go away: Abu Ishaq Al-Zajjaj, edited by: Hoda Mahmoud Qara'a, Committee for the Revival of Islamic Heritage, Cairo, D. D., 1391 AH - 1971 AD.

-35Al-Majeed in the Parsing of the Glorious Qur'an, Ibrahim bin Muhammad bin Ibrahim Al-Saqqaqsi, within the book: Verified Texts in the Sciences of the Holy Qur'an, Dr. Saleh Al-Damen, Dar Al-Hekma Press, Mosul, D. I., D. T.

-36Issues of Optics: Abu Ali Al-Farsi, edited by: Ahmed Al-Shater, Cairo, D.D., 1405 AH - 1985 AD.

-37The Problem of Parsing the Qur'an: Makki bin Abi Talib al-Qaisi, edited by: Dr. Hatem Al-Damen, Al-Resala Foundation, Beirut, 2nd edition, 1405 AH.

-38Meanings of the Qur'an: Abu Zakaria Yahya bin Ziyad Al-Farra'. He presented it, commented on it, and wrote its footnotes and indexes: Ibrahim Shams al-Din, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Lebanon - Beirut, 1st edition, 1423 AH - 2002 AD.

-39Meanings of the Qur'an and its parsing: Abu Ishaq Al-Zajjaj, edited by: Abd al-Jalil Abdo Shalabi, his hadiths compiled by: Ali Jamal al-Din Muhammad, Dar al-Hadith, Cairo, ed., 1426 AH - 2005 AD.

-40Mughni al-Labib, on the books of Arabs: Jamal al-Din Abu Muhammad Abdullah bin Yusuf bin Hisham al-Ansari, edited and commented by: Barakat Yusuf Haboud, Dar al-Arqam Ibn Abi al-Arqam, Lebanon - Beirut, 1st edition, 1419 AH - 1999 AD.

-41Hama' al-Hawaami' Sharh Jum' al-Jami': Al-Suyuti, edited by: Ahmed Shams al-Din, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Lebanon - Beirut, 2nd edition, 1427 AH - 2006 AD.